

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع : حول المعلوم الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في
قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 02 ديسمبر 2014

وبعد،

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة إذا كان نشاط
صنع المرطبات يخضع للمعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في
قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية، يشرفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع
الجبائي الجاري به العمل، يوظف المعلوم المذكور خاصة على المنتجات الموردة أو
المصنوعة محليا المدرجة بالقائمة المحددة بالأمر عدد 634 لسنة 2000 المؤرخ في 13
مارس 2000 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة وذلك بنسبة 1% من رقم المعاملات خال
من الأداء على القيمة المضافة المحقق من قبل مصنعي المنتجات الخاضعة للمعلوم ومن
القيمة الديوانية عند التوريد.

على هذا الأساس فإن نشاط صنع المرطبات لا يخضع للمعلوم المذكور باعتبار أن
هذا المنتج لم يرد بالقائمة المذكورة أعلاه.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية وبتفويض منه

الكبير المكنم للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي